

Distr.  
GENERAL

S/1994/1251  
4 November 1994  
ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISH

## مجلس الأمن



### مذكرة من الأمين العام

- ١ - في الجلسة العامة ٥١ من الدورة التاسعة والأربعين للجمعية العامة، المعقودة في ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤، اعتمدت الجمعية العامة القرار ١٠/٤٩ المعنون "الحالة في البوسنة والهرسك"<sup>(١)</sup>.
- ٢ - وفي الفقرات ٢١ و ٢٢ و ٢٤ من ذلك القرار، تعتمد الجمعية العامة الى ما يلي:

...

"٢١ - تحث مجلس الأمن على أن يتخذ، لدى اضطراره بمسؤوليته بموجب المادة ٢٤ من ميثاق الأمم المتحدة، جميع الخطوات الملائمة لنصرة جمهورية البوسنة والهرسك واستعادة سيادتها واستقلالها السياسي وسلامتها الإقليمية ووحدتها على الوجه التام، وذلك بالتعاون مع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة ومع حكومة جمهورية البوسنة والهرسك؛

"٢٢ - تشجع مجلس الأمن على إعفاء حكومتي جمهورية واتحاد البوسنة والهرسك من حظر توريد الأسلحة والمعدات العسكرية الذي فرضه مجلس الأمن أصلاً في القرار ٧١٣ (١٩٩١) المؤرخ ٢٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩١، وهو الحظر المشار إليه في الفقرة الثامنة من ديباجة هذا القرار؛

...

"٢٤ - تطلب إلى مجلس الأمن أن يعمل فوراً على إغلاق جميع معسكرات الاحتجاز في البوسنة والهرسك، وكذلك إغلاق معسكرات الاعتقال التي أقامها الصرب في صربيا والجبل الأسود وفي البوسنة والهرسك، وأن يكلف مراقبين دوليين بمراقبة هذه المعسكرات إلى حين تنفيذ ذلك".

### الحواشي

(١) انظر الوثيقة A/RES/49/10.

— — — — —